

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٨ لسنة ١٩٩٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٠٧ لسنة ١٩٥٨ بالترخيص بإنشاء كنيسة

الأقباط الارثوذكس بقرية دير النغاميش بمديرية سوهاج ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الارثوذكس بهدم وإعادة بناء الأجزاء التالفة بكنيسة

السيدة العذراء بقرية دير النغاميش - مركز دار السلام - محافظة سوهاج ،

وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١١ صفر سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٩٩ م) .

حسنى مبارك